Türkiye Diyanet Vakfı
Kütüphanesi
İslâm Araştırmaları Merkezi

بسم الله الرحمن الرحيم

Türkiye Diyanet Vakfı
Kütüphanesi
İslâm Araştırmaları Merkezi

الزهراء للإعلام العربى
قســـم النشـــر

ص.ب :١٠٢ مدينةنصر –القاهرة –تلغرافياً :زاهراتيف –تليفون٦٠١٩٨٨ –٢٦١١١٠٦ –تلكس٩٤٠٢١ رائف يوان فاكس٢٦١٨٢٤٠
P .O : 102 Madinat Nasr - Cairo - Cable : Zahratif - Tel : 601988 - 2611106 - Telex : 94021 Raef U .N fax 2618240

Türkiye Diyanet Vakfı
Kütüphanesi
İslâm Araştırmaları Merkezi

ورقة ثقافية ١١

سيد قطب

دعوة الإخوان المسلمين وعبقرية بناء جماعتها

İslâm Araştırmaları Merkezi
Kütüphanesi
Demirbaş No: 134278
Yasaf No: 962 SAY.D

الزهراء للإعلام العربي

١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م

تصميم الغلاف : عصمت داوستاشى
تنفيذ الماكيت : سيد المغربى

دعوة الإخوان المسلمين

دعوة الإخوان المسلمين دعوة بسيطة واضحة لاتعقيد فيها ، ولا غموض ومع هذا فقل أن نجد من يفهمها فهما صحيحا فى خارج محيط الإخوان المسلمين .

إن دعوة الإخوان هى دعوة الإسلام ؛ دعوة إلى إقامة المجتمع على أسس إسلامية فما هذه الأسس الإسلامية ؟

إن الاسلام عقيدة تنبثق منها شريعة ويقوم على هذه الشريعة نظام ، ولكن الأوطان الإسلامية تعيش فيها أقليات لاتؤمن بالإسلام ، ولها عقائد أخرى . فما يكون موقف هذه الأقليات من تطبيق النظام الإسلامى ؟

إن النظام الإسلامى ذاته يجيب عن هذا السؤال ببساطة :

إن هذا النظام يكفل للأقليات حرية الاعتقاد كاملة ، فلا يمسها فى عقيدتها ، ولا فى عبادتها ، ولا فى أحوالها

الشخصية . فهذه كلها تجرى وفق عقيدة كل أقلية بدون تدخل من الدولة إلا فى حدود الحماية المفروضة لجميع العقائد ، شأنها شأن العقيدة الإسلامية فى هذا النظام .

فأما التشريعات التي تحكم المجتمع ، وتحدد علاقاته الأخرى خارج دائرة الأحوال الشخصية ، فهى التى يحتم فيها الإسلام أن تكون وفق الشريعة الإسلامية . وشأن هذه الشريعة بالنسبة للأقليات شأن أى تشريع آخر ينظم الحياة الاجتماعية فهو تشريع جنائى ومدنى وتجارى ودولى ، قائم على أسس أخلاقية ترتضيها جميع الديانات . وهو من هذه الناحية أقرب إلى روح المسيحية أو روح اليهودية من التشريع الفرنسى الذى يحكمنا ، والذى يستند إلى التشريع الرومانى الوثنى المادى أكثر مما يستند إلى روح المسيحية .

فما الذى يضير أية أقلية فى أن يكون التشريع المدني والتجارى والجنائى مستمدا من الشريعة الإسلامية ، مادامت حرية الاعتقاد وحرية العبادة

وحرية الأحوال الشخصية مكفولة فى النظام الإسلامى ؛ لأن حمايتها جزء أساسى فى هذا النظام ؟ ومادامت مبادئ الشريعة الإسلامية تتضمن أسسا للتشريع الحديث يعترف المشرعون المحدثون أنفسهم بأنها أرقى من التشريع المدنى المستمد من التشريع الرومانى .

أى فرق بين أن تستمد الدولة تشريعاتها من الشريعة أو من التشريع الفرنسى بالنسبة للمسيحى مثلا ؟ إن القانون الفرنسى لايكفل له ضمانات أوسع مما تكفل له الشريعة ، ولا يمنحه فى الدولة حقوقا أكبر مما تمنحه الشريعة ، والشريعة لاتمس وجدانه الدينى ولا عبادته الخاصة ولا أحواله الشخصية بل تكفلها له وتحميها حماية كاملة لامزيد عليها .

وحتى فى التشريع الجنائى والتجارى والمدنى فإن مايتعلق بالعقيدة وينبنى عليها يلاحظ النظام الإسلامى فيه ألا يجبر الأقليات على تشريع يمس عقيدتهم .

فالإسلام مثلا يحرم شرب الخمر على المسلمين ، ويعاقب الشارب عقوبة خاصة . ولكن إذا كانت هناك